



نظام أساس

شركة الأندية للرياضة شركة مساهمة سعودية مقفلة

مساهمة



النظام الأساس ل شركة الأندية للرياضة شركة مساهمة سعودية مقفلة (شركة مساهمة)

الباب الأول : تأسيس الشركة

المادة الأولى : التأسيس

تؤسس طبقاً لأحكام نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/132) بتاريخ 1443/12/1 ولوائحه التنفيذية وهذا النظام شركة مساهمة سعودية وفقاً لما يلي :

المادة الثانية : اسم الشركة

شركة الأندية للرياضة شركة مساهمة سعودية مقفلة (شركة مساهمة)

المادة الثالثة : المركز الرئيس للشركة

يقع المركز الرئيس للشركة في مدينة الرياض ويجوز أن ينشأ لها فروع داخل المملكة أو خارجها بقرار من مجلس الإدارة.

المادة الرابعة : أغراض الشركة

تقوم الشركة بمزاولة وتنفيذ الأغراض التالية:

الباب	الفئة
الصناعات التحويلية	صُنْع منسوجات أخرى غير مصنفة في موضع آخر
الصناعات التحويلية	صُنْع رقائق من قشرة الخشب والألواح المصنوعة من الخشب
الصناعات التحويلية	صُنْع منتجات ومشغولات النجارة اللازمة لعمال البناء
الصناعات التحويلية	صنع الزجاج والمنتجات الزجاجية
الصناعات التحويلية	سبك الحديد والصلب
الصناعات التحويلية	صنع المنتجات المعدنية الإنشائية
الصناعات التحويلية	صنع أدوات القطع والعدد اليدوية والأدوات المعدنية العامة
الصناعات التحويلية	صنع الأثاث
الصناعات التحويلية	صُنْع أدوات الرياضة
التشييد	تشبيد المباني
التشييد	أعمال التشبيد المتعلقة بمشاريع الهندسة المدنية الأخرى
التشييد	الهدم
التشييد	تحضير الموقع
التشييد	اكمال المباني وتشطيبها



التشبيد	أنشطة التشبيد المتخصصة الأخرى
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع المركبات ذات المحركات
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع وصيانة وإصلاح الدراجات النارية وقطع غيارها وملحقاتها
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	البيع بالجملة نظير رسم أو على أساس عقد
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع المنسوجات والملبوسات والأحذية بالجملة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع السلع المنزلية الأخرى بالجملة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع الكلات والمعدات الأخرى بالجملة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	أنواع البيع الأخرى بالتجزئة في المتاجر غير المتخصصة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع الأدوات الرياضية بالتجزئة في المتاجر المتخصصة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع الملابس والأحذية والأصناف الجلدية بالتجزئة في المتاجر المتخصصة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع المنتجات الصيدلانية والطبية ومستحضرات التجميل وأدوات الزينة بالتجزئة في متاجر متخصصة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع البضائع الجديدة الأخرى بالتجزئة في متاجر متخصصة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع المنسوجات والملبوسات والأحذية بالتجزئة في الأكشاك والأسواق
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	أنواع البيع بالتجزئة الأخرى خارج المتاجر و الأكشاك و الأسواق
النقل والتخزين	التخزين
النقل والتخزين	أنشطة دعم النقل الأخرى
الأنشطة العقارية	الأنشطة العقارية في الممتلكات المملوكة أو المؤجرة
الأنشطة العقارية	الأنشطة العقارية على أساس رسوم أو عقود
الخدمات الإدارية وخدمات الدعم	تأجير السلع الترفيهية والرياضية
الخدمات الإدارية وخدمات الدعم	تأجير الكلات والمعدات الأخرى والسلع الحقيقية
الخدمات الإدارية وخدمات الدعم	أنشطة الأمن الخاصة
الخدمات الإدارية وخدمات الدعم	أنشطة متكاملة لدعم المرافق
الخدمات الإدارية وخدمات الدعم	التنظيف العام للمباني
التعليم	التعليم في مجال الرياضة والترفيه
أنشطة صحة الانسان والعمل الاجتماعي	الصحة البشرية الأخرى
الفنون والترفيه والتسلية	الأنشطة الإبداعية والفنون وأنشطة الترفيه
الفنون والترفيه والتسلية	أنشطة النوادي الرياضية
الفنون والترفيه والتسلية	الأنشطة الرياضية الأخرى
الفنون والترفيه والتسلية	أنشطة مدن التسلية ومدن الألعاب
الفنون والترفيه والتسلية	أنشطة التسلية والترفيه الأخرى غير المصنفة في موضع آخر
أنشطة الخدمات الأخرى	إصلاح السلع الشخصية والمنزلية الأخرى



أنشطة الخدمات الأخرى	غسيل المنسوجات ومنتجات الفرء وتنظيفها الجاف
أنشطة الخدمات الأخرى	تصنيف الشعر وأنواع التجميل الأخرى
أنشطة الخدمات الأخرى	أنشطة الخدمات الشخصية الأخرى غير للصنفة في موضع آخر

وتمارس الشركة أغراضها وفق الأنظمة المتبعة وبعد الحصول على التراخيص اللازمة من الجهات المختصة إن وجدت.

المادة الخامسة : مدة الشركة

• مدة الشركة غير محددة.

المادة السادسة : المشاركة والتملك في الشركات

يجوز للشركة إنشاء شركات بمفردها أو مع الغير داخل أو خارج المملكة العربية السعودية ("المملكة") وذلك وفقاً للضوابط المنصوص عليها في الأنظمة ذات العلاقة. كما يجوز لها أن تمتلك الأسهم والحصص على اختلاف فئاتها في شركات أخرى قائمة أو تندمج معها ولها حق الاشتراك مع الغير في تأسيس الشركات وذلك بعد استيفاء ما تتطلبه الأنظمة والتعليمات المتبعة في هذا الشأن. كما يجوز للشركة أن تتصرف في هذه الأسهم أو الحصص على ألا يشمل ذلك الوساطة في تداولها.

الباب الثاني : رأس المال والأسهم

المادة السابعة : رأس المال

حدد رأس مال الشركة المصدر بمئة و أربعة مليون ريال سعودي (104000000.0) ريال سعودي مقسم الى (104000000) سهم أسمي متساوية القيمة، قيمة كل منها (1.0) ريال سعودي ، وجميعها أسهم عادية مقابل حصص نقدية، وقيمة المدفوع منه نقداً مبلغ مئة و أربعة مليون ريال سعودي (104000000.0) ريال سعودي، وقد تم ايداع البالغ النقدية المدفوعة من رأس المال المصدر لدى أحد البنوك المرخص لها .

المادة الثامنة : الاكتتاب في الأسهم

اكتتب المساهمون في كامل أسهم رأس المال المصدر البالغة 104000000.0 ريال سعودي مدفوعة بالكامل

المادة التاسعة : سجل المساهمين

- 1 - تُعد الشركة سجلاً خاصاً بأسماء المساهمين وجنسياتهم وبياناتهم وأماكن إقامتهم ومهنتهم، وعدد الأسهم التي يملكها كل منهم، وأرقام الأسهم والقدر المدفوع منها، وللشركة أن تتعاقد على إعداد هذا السجل، ويجب حفظه في المملكة.
- 2 - على الشركة تزويد السجل التجاري ببيانات السجل المشار إليه في الفقرة (1) من هذه المادة وأي تعديل يطرأ عليه خلال (خمس عشرة) يوماً من تاريخ قيد الشركة لدى السجل التجاري أو من تاريخ التعديل بحسب الأحوال.

المادة العاشرة : تداول الأسهم

- 1 - تتداول أسهم الشركة بالقيد في سجل المساهمين ولا يُعتد بنقل ملكية السهم في مواجهة الشركة أو الغير إلا من تاريخ هذا القيد.

المادة الحادية عشر : بيع الأسهم الغير مستوفاة القيمة

- 1 - يلتزم المساهم بدفع المتبقي من قيمة السهم في المواعيد المحددة لذلك، وإذا تخلف عن الوفاء في الموعد المحدد، جاز لمجلس الإدارة - بعد إعلامه عن طريق 1. أو إبلاغه بخطاب مسجل أو بأي وسيلة من وسائل التقنية الحديثة- بيع السهم في المزاد العلني أو السوق المالية، بحسب الأحوال.



2 - تستوفي الشركة من حصيلة البيع المبالغ المستحقة لها وترد الباقي إلى صاحب السهم. وإذا لم تكف حصيلة البيع للوفاء بهذه المبالغ، جاز للشركة أن تستوفي الباقي من جميع أموال المساهم.

3 - يُعْلَق نفاذ الحقوق المتصلة بالأسهم المتخلف عن الوفاء بقيمتها عند انقضاء الموعد المحدد لها إلى حين بيعها أو دفع المستحق منها وفقاً لحكم الفقرة (1) من هذه المادة، وتشمل حق الحصول على نصيب من صافي الأرباح التي يتقرر توزيعها وحق حضور الجمعيات والتصويت على قراراتها. ومع ذلك يجوز للمساهم المتخلف عن الدفع إلى يوم البيع دفع القيمة المستحقة عليه مضافاً إليها المصروفات التي أنفقتها الشركة في هذا الشأن، وفي هذه الحالة يكون للمساهم الحق في طلب الحصول على الأرباح التي تقرر توزيعها.

4 - تلغي الشركة شهادة السهم المبيع وفقاً لأحكام هذه المادة، وتعطي المشتري شهادة جديدة بالسهم تحمل الرقم ذاته، وتؤثر في سجل المساهمين بوقوع البيع مع إدراج البيانات اللازمة للمالك الجديد.

المادة الثانية عشر : تخفيض رأس المال

1 - للجمعية العامة غير العادية أن تقرر تخفيض رأس المال إذا زاد على حاجة الشركة أو إذا مُنبتت الشركة بخسائر. ويجوز في الحالة الأخيرة وحدها تخفيض رأس المال إلى ما دون الحد الوارد في المادة (التاسعة والخمسين) من نظام الشركات. ولا يصدر قرار التخفيض إلا بعد تلاوة بيان في جمعية عامة يعده مجلس الإدارة عن الأسباب الموجبة للتخفيض والتزامات الشركة وأثر التخفيض في الوفاء بها، على أن يرفق في شأن هذا البيان تقرير من مراجع حسابات الشركة.

2 - إذا كان تخفيض رأس المال نتيجة زيادته على حاجة الشركة، وجبت دعوة الدائنين إلى إيداء اعتراضاتهم- إن وجدت- على التخفيض قبل (خمسة وأربعين) يوماً على الأقل من التاريخ المحدد لعقد اجتماع الجمعية العامة غير العادية لاتخاذ قرار التخفيض، على أن يرفق بالدعوة بيان يوضح مقدار رأس المال قبل التخفيض وبعده، وموعد عقد الاجتماع وتاريخ نفاذ التخفيض، فإن اعترض على التخفيض أي من الدائنين وقدم إلى الشركة مستنداته في الموعد المذكور، وجب على الشركة أن تؤدي إليه دينه إذا كان حالاً أو أن تقدم إليه ضماناً كافياً للوفاء به إذا كان آجلاً.

3 - يجب مراعاة المساواة بين المساهمين الحاملين أسهماً من ذات النوع والفئة عند تخفيض رأس المال.

المادة الثالثة عشر : زيادة رأس المال

1- للجمعية العامة غير العادية أن تقرر زيادة رأسمال الشركة المصدر، أو المصح به إن وجد بشرط أن يكون رأس المال المصدر قد دفع كاملاً، ولا يشترط أن يكون رأس المال قد دفع بأكمله إذا كان الجزء غير المدفوع منه يعود إلى أسهم صدرت مقابل تحويل أدوات دين أو صكوك تمويلية إلى أسهم ولم تنته بعد المدة المقررة لتحويلها إلى أسهم. 2- للجمعية العامة غير العادية في جميع الأحوال أن تخصص الأسهم المصدرة عند زيادة رأس المال أو جزءاً منها للعاملين في الشركة والشركات التابعة أو بعضها، أو أي من ذلك. ولا يجوز للمساهمين ممارسة حق الأولوية عند إصدار الشركة للأسهم المخصصة للعاملين. وفي جميع الأحوال، يجب أن تكون القيمة الاسمية لأسهم الزيادة مساوية للقيمة الاسمية للأسهم الأصلية من ذات النوع أو الفئة. 3- للمساهم مالك السهم وقت صدور قرار الجمعية العامة غير العادية بالموافقة على زيادة رأس المال المصدر أو قرار مجلس الإدارة بالموافقة على زيادته في حدود رأس المال المصح به (إن وجد) الأولوية في الاكتتاب بالأسهم الجديدة التي تصدر مقابل حصص نقدية، ويبلغ بأولويته بخطاب مسجل على عنوانه الوارد في سجل المساهمين، أو من خلال وسائل التقنية الحديثة، وبقرار زيادة رأس المال وشروط الاكتتاب وكيفية وتاريخ بدايته وانتهائه، وذلك بالمراعاة لنوع وفئة السهم الذي يملكه. 4- يحق للجمعية العامة غير العادية وقف العمل بحق الأولوية للمساهمين في الاكتتاب بزيادة رأس المال مقابل حصص نقدية أو منح حق الأولوية لغير المساهمين في الحالات التي تراها محقة لمصلحة الشركة. 5- للمساهم بيع حق الأولوية أو التنازل عنه، وفقاً للضوابط التي تضعها الجهة المختصة. 6- مع مراعاة ما ورد في الفقرة (4) أعلاه، توزع الأسهم الجديدة على حصة حقوق الأولوية الذين طلبوا الاكتتاب، بنسبة ما لديهم من حقوق أولوية من إجمالي هذه الحقوق الناتجة من زيادة رأس المال، بشرط ألا يتجاوز ما يحصلون عليه من نصيبهم، بنسبة ما لديهم من حقوق أولوية من إجمالي حقوق الأولوية الناتجة من زيادة رأس المال، بشرط ألا يتجاوز ما يحصلون عليه من طلبوه من الأسهم الجديدة، ويطرح ما تبقى من الأسهم على الغير، مالم تقرر الجمعية العامة غير العادية غير ذلك.

المادة الرابعة عشر : الأسهم الممتازة والأسهم القابلة للاسترداد

يجوز للجمعية العامة غير العادية لمساهمي الشركة (بإشار إليها بعبارة "الجمعية العامة غير العادية") طبقاً للأسس التي تضعها الجهة المختصة



أن تصدر أسهمًا ممتازة أو أسهمًا قابلة للاسترداد أو أن تقرر شرائها أو تحويلها من نوع أو فئة إلى نوع أو فئة أخرى ولا تعطي الأسهم الممتازة الحق في التصويت في الجمعيات العامة لمساهمي الشركة (يشار إليها بعبارة "الجمعيات العامة" أو مفردةً بعبارة "الجمعية العامة")، إلا في الأحوال التي نصت عليها الأنظمة واللوائح، وترتب هذه الأسهم لأصحابها الحق في الحصول على نسبة أكثر من أصحاب الأسهم العادية من الأرباح الصافية للشركة بعد تجنب الاحتياطات - إن وجد -.

المادة الخامسة عشر : إصدار الأسهم

تكون الأسهم اسمية ولا يجوز أن تصدر بأقل من قيمتها الاسمية، وإنما يجوز أن تصدر بأعلى من هذه القيمة، وفي هذه الحالة الأخيرة يضاف فرق القيمة في بند مستقل ضمن حقوق المساهمين. ولا يجوز توزيعها كأرباح على المساهمين. والسهم غير قابل للتجزئة في مواجهة الشركة، فإذا ملك السهم أشخاص متعددون وجب عليهم إن يختاروا أحدهم لينوب عنهم في استعمال الحقوق المتعلقة به، ويكون هؤلاء الأشخاص مسئولين بالتضامن عن الالتزامات الناشئة من ملكية السهم. ويجوز تقسيم الأسهم إلى أسهم ذات قيمة اسمية أقل، أو دمجها بحيث تمثل أسهمًا ذات قيمة اسمية أعلى وفقًا للضوابط التي تضعها الجهات المختصة.

المادة السادسة عشر : شراء الشركة لأسهمها وبيعها وارتهانها

1- يحق للشركة شراء أسهمها العادية أو الممتازة أو القابلة للاسترداد، وبيعها، ورهنها، ووضعها ضمانًا وفقًا للأنظمة واللوائح المطبقة. 2- يجوز أن يكون غرض شراء الشركة لأسهمها من أجل تخصيصها كأسهم خزينة وفقًا للأنظمة واللوائح المطبقة. 3- يجوز للشركة اعتماد برنامج أسهم الموظفين واستخدام أسهم الخزينة في هذا البرنامج، سواء أكانت أسهم الخزينة تلك نتيجة لشراء الشركة لأسهمها أو من الأسهم المصدرة بموجب زيادة رأس مال الشركة وفقًا للمادة (15) من هذا النظام وذلك لموظفي الشركة أو الشركات التابعة لها، وذلك وفقًا للأنظمة واللوائح المطبقة. 4- تلغى الأسهم الممتازة عند إتمام الشركة شرائها، وعلى الشركة اتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة لتخفيض رأس المال.

المادة السابعة عشر : سندات القروض أو الصكوك

يجوز للشركة أن تصدر أدوات دين أو صكوك تمويلية متساوية القيمة وقابلة للتداول وغير قابلة للتجزئة وفقًا لأحكام نظام الشركات. يجوز للشركة [بقرار من مجلس الإدارة] إصدار أي نوع من أنواع أدوات الدين القابلة للتداول، كالسندات أو الصكوك، سواءً بالعملة السعودية أو غيرها، داخل المملكة أو خارجها وكل ذلك في الأوقات والمبالغ والشروط التي يقرها مجلس الإدارة وله حق اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لإصدارها وذلك وفقًا لنظام السوق المالية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة. كما يجوز للشركة أن تصدر أدوات دين أو صكوك تمويلية قابلة للتحويل إلى أسهم وذلك بعد صدور قرار الجمعية العامة غير العادية تحدد فيه الحد الأقصى لعدد الأسهم التي يجوز إصدارها مقابل تلك الأدوات أو الصكوك، سواء أصدرت تلك الأدوات أو الصكوك في الوقت نفسه أو من خلال سلسلة من الإصدارات، أو من خلال برنامج أو أكثر لإصدار أدوات دين أو صكوك تمويلية. ويصدر مجلس الإدارة - دون الحاجة إلى موافقة جديدة من الجمعية العامة غير العادية أسهمًا جديدة مقابل تلك الأدوات أو الصكوك التي يتطلب حاملوها تحويلها، فور انتهاء فترة طلب التحويل المحددة لحملة تلك الأدوات أو الصكوك، ويتخذ المجلس ما يلزم لتعديل النظام الأساس فيما يتعلق بعدد الأسهم المصدرة ورأس المال. ويجب على مجلس الإدارة قيد اكتمال إجراء كل زيادة في رأس المال لدى السجل التجاري.

الباب الثالث : مجلس الإدارة

المادة الثامنة عشر : إدارة الشركة

(أ) يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (6) عضواً ويشترط أن يكونوا أشخاصاً من ذوي الصفة الطبيعية تنتخبهم الجمعية العامة العادية للمساهمين لمدة لا تزيد عن أربع سنوات.
(ب) يحدد طريقة العمل في مجلس الإدارة كالآتي

ويكون مكان انعقاد الجلسات في يحدد مجلس الإدارة مكان عقد اجتماعاته، ويجوز عقدها باستخدام وسائل التقنية الحديثة.

ويكون النصاب الصحيح للاجتماع بحضور 67% من اعضاء مجلس الادارة

ويكون النصاب القانوني الصحيح لإتخاذ القرارات بموافقة 51% من الاعضاء



ويجوز لأعضاء المجلس التوكيل بحضور الجلسات

المادة التاسعة عشر : انتهاء أو إنهاء عضوية المجلس

1 - تنتهي عضوية المجلس بانتهاء مدته أو بانتهاء صلاحية العضو لها وفقاً لأي نظام أو تعليمات سارية في المملكة، ويجوز للجمعية العامة (بناء على توصية من مجلس الإدارة) إنهاء عضوية من تغيب عن حضور (ثلاثة) اجتماعات متتالية أو (خمسة) اجتماعات متفرقة خلال مدة عضويته دون عذر مشروع يقبله مجلس الإدارة.

المادة العشرون : انتهاء مدة مجلس الإدارة أو اعتزال أعضائه أو شغور العضوية

1 - على مجلس الإدارة قبل انتهاء مدة دورته أن يدعو الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد لانتخاب مجلس إدارة لدورة جديدة. وإذا تعذر إجراء الانتخاب وانتهت مدة دورة المجلس الحالي، يستمر أعضاؤه في أداء مهامهم إلى حين انتخاب مجلس إدارة لدورة جديدة، على ألا تتجاوز مدة استمرار أعضاء المجلس المنتهية دورته المدة التي تحددها اللائحة التنفيذية لنظام الشركات.

2 - إذا اعتزل رئيس وأعضاء مجلس الإدارة، وجب عليهم دعوة الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد لانتخاب مجلس إدارة جديد، ولا يسري الاعتزال إلى حين انتخاب المجلس الجديد، على ألا تتجاوز مدة استمرار المجلس المعتزل المدة التي تحددها اللائحة التنفيذية لنظام الشركات.

3 - يجوز لعضو مجلس الإدارة أن يعتزل من عضوية المجلس بموجب إبلاغ مكتوب يوجهه إلى رئيس المجلس، وإذا اعتزل رئيس المجلس وجب أن يوجه الإبلاغ إلى باقي أعضاء المجلس وأمين سر المجلس، ويعد الاعتزال نافذاً في الحاليتين - من التاريخ المحدد في الإبلاغ.

4 - إذا شغل مركز أحد أعضاء مجلس إدارة لوفاة أي من أعضائه أو اعتزاله ولم ينتج عن هذا الشغور إخلال بالشروط اللازمة لصحة انعقاد المجلس بسبب نقص عدد أعضائه عن الحد الأدنى، فللمجلس أن يعين (مؤقتاً) في المركز الشاغر من تتوافر فيه الخبرة والكفاية، على أن يبلغ بذلك السجل التجاري، وكذلك هيئة السوق المالية إذا كانت الشركة مدرجة في السوق المالية، خلال (خمسة عشر) يوماً من تاريخ التعيين، وأن يعرض التعيين على الجمعية العامة العادية في أول اجتماع لها، ويكمل العضو المعين مدة سلفه.

5 - إذا لم تتوافر الشروط اللازمة لصحة انعقاد مجلس الإدارة بسبب نقص عدد أعضائه عن الحد الأدنى المنصوص عليه في نظام الشركات أو في هذا النظام، وجب على باقي الأعضاء دعوة الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد خلال (ستين) يوماً لانتخاب العدد اللازم من الأعضاء.

المادة الحادية وعشرون : صلاحيات المجلس

مع مراعاة الاختصاصات المقررة للجمعية العامة، يكون لمجلس الإدارة أوسع السلطات في إدارة الشركة بما يحقق اغراضها وله

السجلات التجارية	الرئيسية	اصدار	يحق التوكيل
		تجديد	يحق التوكيل
		شطب	يحق التوكيل
	الفرعية	اصدار	يحق التوكيل
		تجديد	يحق التوكيل
		شطب	يحق التوكيل
الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك	توقيع عقود الشركات		يحق التوكيل
	شراء الحصص		يحق التوكيل
	تصفية الشركة		يحق التوكيل
	بيع الحصص		يحق التوكيل
	تمثيل الشركة في الشركة للمساهم فيها		يحق التوكيل



البنكية	السجلات التجارية	اصدار	يحق التوكيل
		تجديد	يحق التوكيل
		شطب	يحق التوكيل
	تأسيس الشركات بأسم الشركة	تسجيلها في الوزارة	يحق التوكيل
		تمثيل امام كاتب العدل	يحق التوكيل
		التوقيع على عقد الشركة	يحق التوكيل
		التوقيع على قرارات الشركاء	يحق التوكيل
		فتح الحسابات	يحق التوكيل
		فتح الاعتمادات	يحق التوكيل
		الايداع	يحق التوكيل
		السحب	يحق التوكيل
		اصدار الشيكات	يحق التوكيل
		تحديث الحسابات	يحق التوكيل
		استخراج كشوف الحسابات	يحق التوكيل
		طلب التسهيلات	يحق التوكيل
		طلب الضمانات	يحق التوكيل
		توقيع عقود القروض	يحق التوكيل
		توقيع الأوراق التجارية	يحق التوكيل
توقيع سندات لأمر	يحق التوكيل		
		يحق التوكيل	التقدم بأي طلب أو خدمة من الطلبات أو الخدمات المدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات
		يحق التوكيل	صلاحية التفويض لأي شخص - وفقاً للأنظمة ذات العلاقة- للتقدم بأي من الطلبات أو الخدمات المدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات
ادارة الاملاك	العقار	شراء	يحق التوكيل
		بيع	يحق التوكيل
		افراغ	يحق التوكيل
	الراضي	شراء	يحق التوكيل
		بيع	يحق التوكيل
		افراغ	يحق التوكيل



الاسم	شراء	يحق التوكيل
	بيع	يحق التوكيل
رهن الاملاك	حق الرهن	يحق التوكيل
	فك الرهن	يحق التوكيل
	القبض	يحق التوكيل
الموافقة على قرارات الشركاء	تغيير الكيان القانوني	يحق التوكيل
	زيادة أو تخفيض رأس المال	يحق التوكيل
	قبول التنازل عن الحصص وشراء الحصص	يحق التوكيل
	دخول وخروج الشركاء	يحق التوكيل
	التوقيع على قرار الشركاء بالاندماج	يحق التوكيل
	التعديل على باقي بنود عقد التأسيس	يحق التوكيل
	تصفية الشركة	يحق التوكيل
	تحول الشركة إلى مؤسسة	يحق التوكيل
التمثيل امام المحاكم الشرعية	سماع الدعاوي والرد عليها	يحق التوكيل
	المصالحة	يحق التوكيل
	رفض وقبول التحكيم	يحق التوكيل
	رفض وقبول الصلح	يحق التوكيل
	الاقرار والانتكار	يحق التوكيل
	التنازل	يحق التوكيل
	المرافعة	يحق التوكيل
	للدافعة	يحق التوكيل
	المطالبة	يحق التوكيل
	المخاصمة	يحق التوكيل
القضاء	تعيين المحكمين	يحق التوكيل
	تعيين المحامين	يحق التوكيل
	التمثيل امام كتابات العدل	يحق التوكيل
	استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة العدل الالكترونية	يحق التوكيل
	تفويض/توكيل الغير على تنفيذ خدمات وزارة العدل الالكترونية	يحق التوكيل
	(التوقيع على اتفاقية عقد القرض)	



يحق التوكيل	وتعديلاته وملحقاته وكافة الوثائق ذات العلاقة - التوقيع على اتفاقية المتابعة - التوقيع على اتفاقية المشورة - التوقيع أمام كاتب العدل فيما يخص الرهن الصناعي الخاص برهن جميع ممتلكات الشركة - استلام القرض - التنازل عن القرض - طلب الإعفاء من القرض - تسديد القرض - التوقيع على اتفاقية الاعتماد المستندي)	
يحق التوكيل	(التوقيع على الضمان الاعتبلي)	
يحق التوكيل	(التوقيع على اتفاقية نقل الالتزامات وتعديل عقد القرض)	
يحق التوكيل	(التوقيع على اتفاقية ترتيب الديون عن الشركة والشركاء)	
يحق التوكيل	(اصدار وتعديل وإلغاء اعلان التنازل)	
	يحق التوكيل	تحويل فرع المؤسسة
	يحق التوكيل	فتح فروع للسجلات
	يحق التوكيل	شرء المؤسسة
	يحق التوكيل	التوقيع على جميع المستندات لدى الغرفة التجارية
	يحق التوكيل	بيع المؤسسة
	يحق التوكيل	مراجعة إدارة السجلات
	يحق التوكيل	استخراج السجلات
	يحق التوكيل	نقل السجلات التجارية
	يحق التوكيل	إدارة السجلات
	يحق التوكيل	إلغاء السجلات
	يحق التوكيل	الإشراف على السجلات
	يحق التوكيل	فتح الاشتراك لدى الغرفة التجارية
	يحق التوكيل	اعتماد التوقيع لدى الغرفة التجارية
	يحق التوكيل	إلغاء التوقيع لدى الغرفة التجارية
	يحق التوكيل	دخول المناقصات واستلام الاستثمارات
	يحق التوكيل	مراجعة التأمينات الاجتماعية
	يحق التوكيل	مراجعة مصلحة الزكاة والدخل



إدارة السجل التجاري	يحق التوكيل
إلغاء السجل التجاري	يحق التوكيل
مراجعة الدفاع المدني	يحق التوكيل
تعديل السجلات	يحق التوكيل
إضافة نشاط	يحق التوكيل
حجز الاسم التجاري	يحق التوكيل
تجديد الاشتراك لدى الغرفة التجارية	يحق التوكيل
تعديل السجل التجاري	يحق التوكيل
نقل السجل التجاري	يحق التوكيل
استخراج سجل بدل تالف أو مفقود	يحق التوكيل
استخراج سجل بدل تالف أو مفقود	يحق التوكيل
تسجيل العلامة التجارية	يحق التوكيل
التنازل عن العلامة التجارية	يحق التوكيل
التنازل عن الاسم التجاري	يحق التوكيل
استخراج التراخيص	يحق التوكيل
شراء القوارب	يحق التوكيل
استخراج بدل تالف أو مفقود لتصاريح الصيد	يحق التوكيل
استيراد قوارب	يحق التوكيل
إلغاء رخص قوارب	يحق التوكيل
تجديد التراخيص	يحق التوكيل
تعديل التراخيص	يحق التوكيل
إضافة نشاط	يحق التوكيل
حجز الأسماء	يحق التوكيل
إلغاء التراخيص	يحق التوكيل
تجديد الاشتراك بالغرفة التجارية	يحق التوكيل
فتح الفروع	يحق التوكيل
مراجعة التأمينات الاجتماعية	يحق التوكيل
مراجعة الدفاع المدني	يحق التوكيل
مراجعة مصلحة الزكاة والدخل	يحق التوكيل



استخراج تصريح صيد	يحق التوكيل
استخراج رخصة قارب	يحق التوكيل
تجديد رخصة قارب	يحق التوكيل
نقل رخصة قارب	يحق التوكيل
بيع القارب	يحق التوكيل
تجديد تصريح الصيد	يحق التوكيل
إلغاء تصريح الصيد	يحق التوكيل
استخراج بدل تالف أو مفقود لرخصة القارب	يحق التوكيل
فتح فرع للترخيص	يحق التوكيل
نقل الترخيص	يحق التوكيل
تأسيس شركة	يحق التوكيل
التوقيع علي عقود التأسيس وملاحق التعديل	يحق التوكيل
إلغاء عقود التأسيس وملاحق التعديل	يحق التوكيل
توقيع قرارات الشركاء	يحق التوكيل
تعيين المدراء وعزلهم	يحق التوكيل
تعديل أغراض الشركة	يحق التوكيل
تصفية الشركة	يحق التوكيل
تحويل الشركة من مساهمة إلى ذات مسئولية محدودة	يحق التوكيل
تحويل الشركة من ذات مسئولية محدودة إلى مساهمة	يحق التوكيل
تحويل الشركة من تضامنية إلى ذات مسئولية محدودة	يحق التوكيل
زيادة رأس المال	يحق التوكيل
خفض رأس المال	يحق التوكيل
دخول وخروج شركاء	يحق التوكيل
الدخول في شركات قائمة	يحق التوكيل
نقل الحصص والأسهم والسندات	يحق التوكيل
تحديد رأس المال	يحق التوكيل
استلام فائض التخصيص	يحق التوكيل



بيع الحصص والأسهم واستلام القيمة	يحق التوكيل
التنازل عن الحصص والأسهم من رأس المال	يحق التوكيل
بيع فرع الشركة	يحق التوكيل
تعديل جنسية أحد الشركاء في العقد	يحق التوكيل
قبول التنازل عن الحصص والأسهم ورأس المال	يحق التوكيل
شراء الحصص والأسهم ودفع الثمن	يحق التوكيل
قفل الحسابات لدى البنوك باسم الشركة	يحق التوكيل
فتح الحسابات لدى البنوك باسم الشركة	يحق التوكيل
توقيع الاتفاقيات	يحق التوكيل
تسجيل الشركة	يحق التوكيل
تسجيل الوكالات والعلامات التجارية	يحق التوكيل
حضور الجمعيات العامة	يحق التوكيل
فتح الفروع للشركة	يحق التوكيل
فتح الملفات للشركة	يحق التوكيل
التوقيع على عقود التأسيس وملاحق التعديل لدى كاتب العدل	يحق التوكيل
استخراج السجلات التجارية وتجديدها للشركة	يحق التوكيل
الاشتراك بالغرفة التجارية وتجديدها	يحق التوكيل
مراجعة الهيئة العامة للاستثمار والتوقيع أمامها	يحق التوكيل
مراجعة إدارة الجودة والنوعية وهيئة المواصفات والمقاييس	يحق التوكيل
مراجعة هيئة سوق المال	يحق التوكيل
استخراج التراخيص وتجديدها للشركة	يحق التوكيل
تحويل المؤسسة إلى شركة	يحق التوكيل
تحويل فرع الشركة إلى مؤسسة	يحق التوكيل
تحويل فرع الشركة إلى شركة	يحق التوكيل



نشر عقد التأسيس وملاحق التعديل وملخصاتها والأنظمة الأساسية في الجريدة الرسمية	يحق التوكيل
مراجعة شركات الاتصالات وتأسيس الهواتف الثابتة أو الجوال باسم الشركة	يحق التوكيل
دخول المناقصات واستلام الاستمارات	يحق التوكيل
توقيع العقود الخاصة بالشركة مع الغير	يحق التوكيل
التنازل عن العلامات التجارية أو إلغائها	يحق التوكيل
تعديل اسم الشركة	يحق التوكيل
استخراج التأشيرات	يحق التوكيل
تحويل الشركة إلى مؤسسة	يحق التوكيل
استلام تعويضات التأشيرات	يحق التوكيل
تحديث بيانات العمال	يحق التوكيل
فتح الملفات الأساسية والفرعية وتجديدها وإلغاؤها	يحق التوكيل
تصفية العمالة وإلغاؤها	يحق التوكيل
التبليغ عن هروب العمالة	يحق التوكيل
إلغاء بلاغات الهروب للعمالة	يحق التوكيل
نقل الكفالات	يحق التوكيل
تعديل المهن	يحق التوكيل
نقل ملكية المنشآت وتصفياتها وإلغاؤها	يحق التوكيل
مراجعة قسم المكاتب الأهلية للاستقدام	يحق التوكيل
مراجعة إدارة الحاسب الآلي في القوى العاملة	يحق التوكيل
استخراج رخص العمل وتجديدها	يحق التوكيل
استلام شهادات السعودية	يحق التوكيل
استخراج كشف بيانات (برنت)	يحق التوكيل
إضافة وحذف السعوديين	يحق التوكيل
استقدام	يحق التوكيل
استقدام	يحق التوكيل



فتح ملف	يحق التوكيل
تفعيل البوابة السعودية	يحق التوكيل
استقدام العمالة من الخارج	يحق التوكيل
إنهاء إجراءات العمالة لدى التأمينات الاجتماعية	يحق التوكيل
إلغاء التأشيرات	يحق التوكيل
استرداد مبالغ التأشيرات	يحق التوكيل
تعديل الجنسيات	يحق التوكيل
استخراج تأشيرات الزيارات العائلية	يحق التوكيل
استخراج تأشيرات استقدام العوائل	يحق التوكيل
مراجعة السفارة	يحق التوكيل
تمديد تأشيرات الخروج والعودة	يحق التوكيل
تمديد تأشيرات الزيارة	يحق التوكيل
استخراج كشف بيانات (برنت)	يحق التوكيل
إلغاء التأشيرة	يحق التوكيل
استرداد مبلغ التأشيرة	يحق التوكيل
تعديل جهة القدوم	يحق التوكيل
استخراج الإقامات	يحق التوكيل
تجديد الإقامات	يحق التوكيل
عمل خروج وعودة	يحق التوكيل
عمل الخروج النهائي	يحق التوكيل
نقل الكفالات	يحق التوكيل
استخراج الإقامات بدل مفقود أو تالف	يحق التوكيل
إنهاء إجراءات العمالة المتوفاة	يحق التوكيل
التبليغ عن الهروب	يحق التوكيل
إلغاء بلاغات الهروب	يحق التوكيل
نقل المعلومات وتحديث البيانات	يحق التوكيل
التسوية والتنازل عن العمال	يحق التوكيل
مراجعة إدارة الترحيل والوافدين	يحق التوكيل
استخراج كشف بيانات العمال	يحق التوكيل



(برنت)	
اسقاط العمالة	يحق التوكيل
إدارة أعمال التجربة	يحق التوكيل
نقل كفالة العمالة لنفسه	يحق التوكيل
إضافة المولود	يحق التوكيل
إنهاء إجراءات العامل المتوفى	يحق التوكيل
إدارة شؤون المنافذ	يحق التوكيل
استخراج مشاهد الإعادة	يحق التوكيل
إضافة تابعين	يحق التوكيل
إضافة الأبناء إلى جواز الأب أو الأم	يحق التوكيل
فصل الأبناء من جواز الأب أو الأم	يحق التوكيل
إلغاء تأشيرات الخروج والعودة	يحق التوكيل
إلغاء تأشيرات الخروج النهائي	يحق التوكيل
استخراج تأشيرات سفر بدل تالف أو مفقود	يحق التوكيل
استخراج تمديد تأشيرات الزيارة	يحق التوكيل
تعديل المهن	يحق التوكيل
استخراج تصاريح حج	يحق التوكيل
مراجعة شئون الخادمت	يحق التوكيل
التسجيل في الخدمة الالكترونية	يحق التوكيل
مراجعة وزارة الزراعة ومديرية الزراعة بخصوص	يحق التوكيل
مراجعة كتابة العدل أو المحكمة لقبول إفراغها	يحق التوكيل
التنازل عن القرار الزراعي	يحق التوكيل
نقل القرار الزراعي	يحق التوكيل
استلام الرواتب	يحق التوكيل
استلام الرواتب التقاعدية	يحق التوكيل
استلام مكافأة نهاية الخدمة والتعويض عن الإجازات	يحق التوكيل
تحويل الراتب	يحق التوكيل
استلام المكافأة	يحق التوكيل
استخراج تعريف بالراتب	يحق التوكيل



استلام مستحقاتي	يحق التوكيل
فتح الحسابات بضوابط شرعية	يحق التوكيل
قفل الحسابات وتسويتها	يحق التوكيل
السحب من الحسابات	يحق التوكيل
استخراج بطاقات صراف آلي	يحق التوكيل
استخراج البطاقات الائتمانية المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يحق التوكيل
استلام الحوالات وصرفها	يحق التوكيل
صرف الشيكات	يحق التوكيل
إصدار الشيكات المصدقة	يحق التوكيل
استخراج دفاتر شيكات	يحق التوكيل
استخراج كشف حساب	يحق التوكيل
التحويل من الحسابات	يحق التوكيل
طلب القروض البنكية المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية	يحق التوكيل
فتح حساب بضوابط شرعية	يحق التوكيل
الإيداع في الحساب	يحق التوكيل
تجديد الاشتراك في صناديق الأمانات	يحق التوكيل
فتح صناديق الأمانات	يحق التوكيل
الاشتراك في صناديق الأمانات	يحق التوكيل
طلب الإعفاء من القروض	يحق التوكيل
الاعتراض على الشيكات	يحق التوكيل
تحديث البيانات	يحق التوكيل
تنشيط الحسابات	يحق التوكيل
استلام الشيكات	يحق التوكيل
استرداد وحدات صناديق الأمانات	يحق التوكيل
مراجعة	يحق التوكيل
إعادة جدولة الأقساط	يحق التوكيل
طلب نقاط البيع	يحق التوكيل
طلب اعتماد بنكي	يحق التوكيل
طلب ضمان بنكي	يحق التوكيل



الاكتتابات في الشركات المساهمة	يحق التوكيل
استلام شهادات المساهمات	يحق التوكيل
شراء الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يحق التوكيل
بيع الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يحق التوكيل
استلام قيمة الأسهم	يحق التوكيل
استلام الأرباح	يحق التوكيل
استلام الفائض	يحق التوكيل
فتح المحافظ الاستثمارية بالضوابط الشرعية وتحرير وتعديل وإلغاء الأوامر	يحق التوكيل
الاكتتاب	يحق التوكيل
شراء أسهم	يحق التوكيل
بيع أسهم	يحق التوكيل
استرداد وحدات الصناديق الاستثمارية	يحق التوكيل
نقل الأسهم من المحفظة	يحق التوكيل
الاشتراك في وحدات الصناديق الاستثمارية المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يحق التوكيل
إدارة المحافظ الاستثمارية	يحق التوكيل
إستخراج إثبات مديونية	يحق التوكيل
تصفية المحافظ الاستثمارية	يحق التوكيل
فتح محل	يحق التوكيل
استخراج الكروت الصحية	يحق التوكيل
تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية	يحق التوكيل
مراجعة الإدارة العامة للتخطيط العمراني	يحق التوكيل
فتح المحلات	يحق التوكيل
استخراج رخص	يحق التوكيل
تجديد الرخص	يحق التوكيل
إلغاء الرخص	يحق التوكيل
نقل الرخص	يحق التوكيل
استخراج فسوحات البناء والترميم	يحق التوكيل



تخطيط الأراضي	يحق التوكيل
استخراج شهادات إتمام البناء	يحق التوكيل
استخراج رخص تسوير	يحق التوكيل
استخراج رخص هدم	يحق التوكيل
توقيع عقد الإيجار	يحق التوكيل
التنازل عن العقد	يحق التوكيل
عمل مخطط للأرض المملوكة	يحق التوكيل
مراجعة أمانة	يحق التوكيل
تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية	يحق التوكيل
الإشراف على البناء	يحق التوكيل
توقيع العقود مع مؤسسات البناء والمقاولين	يحق التوكيل
دخول المناقصات واستلام الاستثمارات	يحق التوكيل
البيع والإفراغ للمشتري	يحق التوكيل
الشراء وقبول الإفراغ ودفع الثمن	يحق التوكيل
استلام الصكوك	يحق التوكيل
التأجير	يحق التوكيل
استلام الأجرة	يحق التوكيل
توقيع عقود الأجرة	يحق التوكيل
تجديد عقود الأجرة	يحق التوكيل
إلغاء و فسخ عقود التأجير	يحق التوكيل
الرهن	يحق التوكيل
فك الرهن	يحق التوكيل
التجزئة والفرز	يحق التوكيل
تعديل الحدود والأطوال والمساحة وأرقام القطع والمخططات والصكوك وتواريخها وأسماء الأحياء	يحق التوكيل
بيع	يحق التوكيل
قبول الرهن	يحق التوكيل
تحديث الصكوك وإدخالها في النظام الشامل	يحق التوكيل



بيع النصيب من	يحق التوكيل
شرء	يحق التوكيل
شرء النصيب من	يحق التوكيل
تأجير	يحق التوكيل
تعديل اسم المالك ورقم السجل المدني الحفيظة	يحق التوكيل
الهبة والإفراغ	يحق التوكيل
قبول الهبة والإفراغ	يحق التوكيل
التنازل عن النقص في المساحة	يحق التوكيل
دمج الصكوك	يحق التوكيل
قبول التنازل والإفراغ	يحق التوكيل
إستخراج مجموعة صكوك بدل مفقود وبياناتها كالتالي :	يحق التوكيل
إستخراج مجموعة صكوك بدل تالف وبياناتها كالتالي :	يحق التوكيل
البيع والإفراغ للورثة	يحق التوكيل
التنازل عن النصيب من	يحق التوكيل
إثبات المبني	يحق التوكيل
استخراج صك بدل تالف	يحق التوكيل
وذلك للعقارات الواقعة	يحق التوكيل
تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية أو صناعية	يحق التوكيل
الدخول في المساهمات العقارية	يحق التوكيل
شرء أسهم المساهمات العقارية	يحق التوكيل
بيع أسهم المساهمات العقارية	يحق التوكيل
التنازل عن الأرض للمؤجرة	يحق التوكيل
تحديث الصك وإدخاله في النظام الشامل	يحق التوكيل
استخراج صك بدل مفقود	يحق التوكيل
تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية	يحق التوكيل
بناء الأرض	يحق التوكيل
استئجار الأرض	يحق التوكيل
تغيير الكيان القانوني للشركة	يحق التوكيل



تحويل الشركة من شركة توصية بسيطة إلى ذات مسؤولية محدودة	يحق التوكيل
قسمة الأسهم بين الورثة ونقلها إلى محافظهم	يحق التوكيل

ويشترط حصول مجلس الإدارة على موافقة الجمعية العامة عند بيع أصول تتجاوز قيمتها (خمسين في المائة) من قيمة مجموع أصولها سواء تم البيع من خلال صفقة واحدة أو عدة صفقات، وفي هذه الحالة تعتبر الصفقة التي تؤدي إلى تجاوز نسبة (خمسين في المائة) من قيمة الأصول هي الصفقة التي يلزم موافقة الجمعية العامة عليها، وتحسب هذه النسبة من تاريخ أول صفقة تمت خلال (الاثني عشر) شهرًا السابقة. ولمجلس الإدارة في حدود اختصاصه أن يفوض عضواً واحداً أو أكثر من أعضائه أو من الغير في مباشرة عمل أو أعمال معينة.

المادة الثانية وعشرون : مكافأة أعضاء المجلس

1. تتكون مكافأة مجلس الإدارة من نسبة من صافي الأرباح و مزايا عينية و بدل حضور عن الجلسات و مبلغاً معيناً أو ما تحدده الجمعية العادية.
2. يجب أن يشتمل تقرير مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة العادية في اجتماعها السنوي على بيان شامل لكل ما حصل عليه أو استحق الحصول عليه كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية من مكافآت و بدل حضور الجلسات و بدل مصروفات و غير ذلك من المزايا. وأن يشتمل كذلك على بيان ما قبضه أعضاء المجلس بوصفهم عاملين أو إداريين أو ما قبضوه نظير أعمال فنية أو إدارية أو استشارات، وأن يشتمل أيضاً على بيان بعدد جلسات المجلس وعدد الجلسات التي حضرها كل عضو.

المادة الثالثة وعشرون : صلاحيات الرئيس والنائب والعضو المنتدب وأمين السر

يعين مجلس الإدارة في أول اجتماع له من بين أعضائه رئيساً للمجلس، ويجوز أن يعين من بين أعضائه عضواً منتدباً أو نائباً لرئيس مجلس الإدارة

1. يعين مجلس الإدارة رئيساً تنفيذياً من أعضائه أو من غيرهم.

ويختص رئيس المجلس بـ

الرئيسية	اصدار	يمارسها منفرد
		يحق التوكيل
	تجديد	يمارسها منفرد
		يحق التوكيل
	شطب	يمارسها منفرد
		يحق التوكيل
الفرعية	اصدار	يمارسها منفرد
		يحق التوكيل
	تجديد	يمارسها منفرد
		يحق التوكيل
	شطب	يمارسها منفرد
		يحق التوكيل
شراء المؤسسة	يمارسها منفرد	



يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التوقيع على جميع المستندات لدى الغرفة التجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	بيع المؤسسة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة إدارة السجلات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج السجلات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل السجلات التجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إدارة السجلات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء السجلات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الإشراف على السجلات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح الاشتراك لدى الغرفة التجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	اعتماد التوقيع لدى الغرفة التجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء التوقيع لدى الغرفة التجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	دخول المناقصات واستلام الاستثمارات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحويل فرع المؤسسة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة التأمينات الاجتماعية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة مصلحة الزكاة والدخل
يحق التوكيل	



فتح فروع للسجلات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إدارة السجل التجاري	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إلغاء السجل التجاري	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
مراجعة الدفاع المدني	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تعديل السجلات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إضافة نشاط	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
حجز الاسم التجاري	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تجديد الاشتراك لدى الغرفة التجارية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تعديل السجل التجاري	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
نقل السجل التجاري	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج سجل بدل تالف أو مفقود	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج سجل بدل تالف أو مفقود	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تسجيل العلامة التجارية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
التنازل عن العلامة التجارية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
التنازل عن الاسم التجاري	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
	يمارسها منفرد



استخراج التراخيص	يحق التوكيل
شراء القوارب	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج بدل تالف أو مفقود لتصاريح الصيد	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استيراد قوارب	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إلغاء رخص قوارب	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تجديد التراخيص	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تعديل التراخيص	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إضافة نشاط	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
حجز الأسماء	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إلغاء التراخيص	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تجديد الاشتراك بالغرفة التجارية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
فتح الفروع	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
مراجعة التأمينات الاجتماعية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
مراجعة الدفاع المدني	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
مراجعة مصلحة الزكاة والدخل	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج تصريح صيد	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل



استخراج رخصة قارب	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تجديد رخصة قارب	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
نقل رخصة قارب	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
بيع القارب	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تجديد تصريح الصيد	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إلغاء تصريح الصيد	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج بدل تالف أو مفقود لرخصة القارب	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
فتح فرع للترخيص	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
نقل الترخيص	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تأسيس شركة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
التوقيع علي عقود التأسيس وملاحق التعديل	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إلغاء عقود التأسيس وملاحق التعديل	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
توقيع قرارات الشركاء	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تعيين المدراء وعزلهم	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تعديل أغراض الشركة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
	يمارسها منفرد



تصفية الشركة	يحق التوكيل
تحويل الشركة من مساهمة إلى ذات مسؤولية محدودة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تحويل الشركة من ذات مسؤولية محدودة إلى مساهمة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تحويل الشركة من تضامنية إلى ذات مسؤولية محدودة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
زيادة رأس المال	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
خفض رأس المال	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
دخول وخروج شركاء	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
الدخول في شركات قائمة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
نقل الحصص والأسهم والسندات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تحديد رأس المال	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استلام فائض التخصيص	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
بيع الحصص والأسهم واستلام القيمة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
التنازل عن الحصص والأسهم من رأس المال	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
بيع فرع الشركة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تعديل جنسية أحد الشركاء في العقد	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
قبول التنازل عن الحصص والأسهم ورأس المال	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل



يمارسها منفرد	شراء الحصص والأسهم ودفع الثمن
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	قفل الحسابات لدى البنوك باسم الشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح الحسابات لدى البنوك باسم الشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	توقيع الاتفاقيات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تسجيل الشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تسجيل الوكالات والعلامات التجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	حضور الجمعيات العامة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح الفروع للشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح الملفات للشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التوقيع على عقود التأسيس وملاحق التعديل لدى كاتب العدل
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج السجلات التجارية وتجديدها للشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الاشتراك بالغرفة التجارية وتجديدها
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة الهيئة العامة للاستثمار والتوقيع أمامها
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة إدارة الجودة والنوعية وهيئة المواصفات والمقاييس
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة هيئة سوق المال
يحق التوكيل	



استخراج التراخيص وتجديدها للشركة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
تحويل المؤسسة إلى شركة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
تحويل فرع الشركة إلى مؤسسة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
تحويل فرع الشركة إلى شركة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
نشر عقد التأسيس وملاحق التعديل وملخصاتها والأنظمة الأساسية في الجريدة الرسمية	يمارسها منفرد يحق التوكيل
مراجعة شركات الاتصالات وتأسيس الهواتف الثابتة أو الجوالات باسم الشركة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
دخول المناقصات واستلام الاستمارات	يمارسها منفرد يحق التوكيل
توقيع العقود الخاصة بالشركة مع الغير	يمارسها منفرد يحق التوكيل
التنازل عن العلامات التجارية أو إلقائها	يمارسها منفرد يحق التوكيل
تعديل اسم الشركة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استخراج التأشيرات	يمارسها منفرد يحق التوكيل
تحويل الشركة إلى مؤسسة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استلام تعويضات التأشيرات	يمارسها منفرد يحق التوكيل
تحديث بيانات العمال	يمارسها منفرد يحق التوكيل
فتح الملفات الأساسية والفرعية وتجديدها وإلغاؤها	يمارسها منفرد يحق التوكيل
	يمارسها منفرد



تصفية العمالة وإلغاؤها	يحق التوكيل
التبليغ عن هروب العمالة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إلغاء بلاغات الهروب للعمالة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
نقل الكفالات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تعديل المهن	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
نقل ملكية المنشآت وتصفياتها وإلغاؤها	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
مراجعة قسم المكاتب الأهلية للاستقدام	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
مراجعة إدارة الحاسب الآلي في القوى العاملة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج رخص العمل وتجديدها	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استلام شهادات السعودة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج كشف بيانات (برنت)	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إضافة وحذف السعوديين	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استقدام	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استقدام	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
فتح ملف	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تفعيل البوابة السعودية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل



يمارسها منفرد	استقدام العمالة من الخارج
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إنهاء إجراءات العمالة لدى التأمينات الاجتماعية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء التأشيرات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استرداد مبالغ التأشيرات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تعديل الجنسيات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج تأشيرات الزيارات العائلية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج تأشيرات استقدام العوائل
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة السفارة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تمديد تأشيرات الخروج والعودة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تمديد تأشيرات الزيارة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج كشف بيانات (برنت)
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء التأشيرة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استرداد مبلغ التأشيرة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تعديل جهة القدوم
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	توقيع عقود الشركات
يحق التوكيل	



الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك	شراء الحصص	يمارسها منفرد يحق التوكيل
	تصفية الشركة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
	بيع الحصص	يمارسها منفرد يحق التوكيل
	تمثيل الشركة في الشركة للمساهم فيها	يمارسها منفرد يحق التوكيل
	تسجيلها في الوزارة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
	تمثيل امام كاتب العدل	يمارسها منفرد يحق التوكيل
	التوقيع على عقد الشركة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
	التوقيع على قرارات الشركاء	يمارسها منفرد يحق التوكيل
	اصدار	يمارسها منفرد يحق التوكيل
	السجلات التجارية	تجديد شطب
استخراج الإقامات	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
تجديد الإقامات	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
عمل خروج وعودة	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
عمل الخروج النهائي	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
نقل الكفالات	يمارسها منفرد	



يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج الإقامات بدل مفقود أو تالف
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إنهاء إجراءات العمالة المتوفاة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التبليغ عن الهروب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء بلاغات الهروب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل المعلومات وتحديث البيانات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التسوية والتنازل عن العمال
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة إدارة الترحيل والوافدين
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج كشف بيانات العمال (برنت)
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	اسقاط العمالة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إدارة أعمال التجريبة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل كفالة العمالة لنفسه
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إضافة المولود
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إنهاء إجراءات العامل المتوفى
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إدارة شؤون المنافذ
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج مشاهد الإعادة
يحق التوكيل	



إضافة تابعين	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إضافة الأبناء إلى جواز الأب أو الأم	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
فصل الأبناء من جواز الأب أو الأم	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إلغاء تأشيرات الخروج والعودة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إلغاء تأشيرات الخروج النهائي	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج تأشيرات سفر بدل تالف أو مفقود	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج تمديد تأشيرات الزيارة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تعديل المهن	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج تصاريح حج	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
مراجعة شئون الخادמות	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
التسجيل في الخدمة الإلكترونية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
فتح الحسابات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
فتح الاعتمادات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
الايداع	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
السحب	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
	يمارسها منفرد



اصدار الشيكات	يحق التوكيل	البنكية
تحديث الحسابات	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
استخراج كشوف الحسابات	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
طلب التسهيلات	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
طلب الضمانات	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
توقيع عقود القروض	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
توقيع الأوراق التجارية	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
توقيع سندات لأمر	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
التقدم بأي طلب أو خدمة من الطلبات أو الخدمات المدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
صلاحية التفويض لأي شخص - وفقاً للأنظمة ذات العلاقة- للتقدم بأي من الطلبات أو الخدمات المدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
مراجعة وزارة الزراعة ومديرية الزراعة بخصوص	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
مراجعة كتابة العدل أو المحكمة لقبول إفراغها	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
التنازل عن القرار الزراعي	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
نقل القرار الزراعي	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
استلام الرواتب	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	



استلام الرواتب التقاعدية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استلام مكافأة نهاية الخدمة والتعويض عن الإجازات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تحويل الراتب	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استلام المكافأة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج تعريف بالراتب	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استلام مستحقاتي	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
فتح الحسابات بضوابط شرعية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
قفل الحسابات وتسويتها	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
السحب من الحسابات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج بطاقات صراف آلي	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج البطاقات الائتمانية المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استلام الحوالات وصرفها	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
صرف الشيكات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إصدار الشيكات المصدقة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج دفاتر شيكات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
	يمارسها منفرد



استخراج كشف حساب	يحق التوكيل
التحويل من الحسابات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
طلب القروض البنكية المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
فتح حساب بضوابط شرعية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
الإيداع في الحساب	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تجديد الاشتراك في صناديق الأمانات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
فتح صناديق الأمانات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
الاشتراك في صناديق الأمانات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
طلب الإعفاء من القروض	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
الاعتراض على الشيكات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تحديث البيانات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تنشيط الحسابات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استلام الشيكات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استرداد وحدات صناديق الأمانات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
مراجعة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إعادة جدولة الأقساط	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل



طلب نقاط البيع	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
طلب اعتماد بنكي	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
طلب ضمان بنكي	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
الاكتتابات في الشركات المساهمة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استلام شهادات المساهمات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
شراء الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
بيع الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استلام قيمة الأسهم	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استلام الأرباح	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استلام الفائض	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
فتح المحافظ الاستثمارية بالضوابط الشرعية وتحرير وتعديل وإلغاء الأوامر	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
الاكتتاب	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
شراء أسهم	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
بيع أسهم	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استرداد وحدات الصناديق الاستثمارية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
	يمارسها منفرد



نقل الأسهم من المحفظة		يحق التوكيل
الاشتراك في وحدات الصناديق الاستثمارية المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
إدارة المحافظ الاستثمارية	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
إستخراج إثبات مديونية	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
تصفية المحافظ الاستثمارية	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
إدارة الاملاك	العقار	يمارسها منفرد
		يحق التوكيل
		يمارسها منفرد
		يحق التوكيل
		يمارسها منفرد
		يحق التوكيل
	الاراضي	يمارسها منفرد
		يحق التوكيل
		يمارسها منفرد
		يحق التوكيل
		يمارسها منفرد
		يحق التوكيل
رهن الاملاك	الاسهم	يمارسها منفرد
		يحق التوكيل
		يمارسها منفرد
		يحق التوكيل
		يمارسها منفرد
		يحق التوكيل
	حق الرهن	يمارسها منفرد
		يحق التوكيل
		يمارسها منفرد
	فك الرهن	يحق التوكيل
		يمارسها منفرد
		يحق التوكيل
	القبض	يمارسها منفرد
		يحق التوكيل



فتح محل	يمارسها منفرد	استخراج الكروت الصحية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل		يحق التوكيل
استخراج الكروت الصحية	يمارسها منفرد	تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل		يحق التوكيل
مراجعة الإدارة العامة للتخطيط العمراني	يمارسها منفرد	فتح المحلات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل		يحق التوكيل
استخراج رخص	يمارسها منفرد	تجديد الرخص	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل		يحق التوكيل
إلغاء الرخص	يمارسها منفرد	نقل الرخص	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل		يحق التوكيل
استخراج فسوحات البناء والترميم	يمارسها منفرد	تخطيط الأراضي	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل		يحق التوكيل
استخراج شهادات إتمام البناء	يمارسها منفرد	استخراج رخص تسوير	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل		يحق التوكيل
استخراج رخص هدم	يمارسها منفرد	تغيير الكيان القانوني	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل		يحق التوكيل
زيادة أو تخفيض رأس المال	يمارسها منفرد	زيادة أو تخفيض رأس المال	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل		يحق التوكيل



يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	قبول التنازل عن الحصص وشراء الحصص		
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	دخول وخروج الشركاء	الموافقة على قرارات الشركاء	
يحق التوكيل			تعديل عقد الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك
يمارسها منفرد	التوقيع على قرار الشركاء بالاندماج		
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	التعديل على باقي بنود عقد التأسيس		
يحق التوكيل			
	يمارسها منفرد	تصفية الشركة	
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	تحويل الشركة إلى مؤسسة	
	يحق التوكيل		
		يمارسها منفرد	توقيع عقد الإيجار
		يحق التوكيل	
		يمارسها منفرد	التنازل عن العقد
		يحق التوكيل	
		يمارسها منفرد	عمل مخطط للأرض المملوكة
		يحق التوكيل	
		يمارسها منفرد	مراجعة أمانة
		يحق التوكيل	
		يمارسها منفرد	تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية
		يحق التوكيل	
		يمارسها منفرد	الإشراف على البناء
		يحق التوكيل	
		يمارسها منفرد	توقيع العقود مع مؤسسات البناء والمقاولين
		يحق التوكيل	
		يمارسها منفرد	دخول المناقصات واستلام الاستثمارات
		يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	تعيين المحكمين	
	يحق التوكيل		



	يمارسها منفرد	تعيين المحامين
	يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	التمثيل امام كتابات العدل
	يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	سماع الدعاوي والرد عليها	التمثيل امام المحاكم الشرعية
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد	المصالحة	
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد	رفض وقبول التحكيم	
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد	رفض وقبول الصلح	
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد	الاقرار والانتكار	
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد	التنازل	
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد	المرافعه	
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد	المدافعه	
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد	المطالبة	
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد	المخاصمة	
يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة العدل الالكترونية
	يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	تفويض/توكيل الغير على تنفيذ خدمات وزارة العدل الالكترونية
	يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	(التوقيع على اتفاقية عقد القرض وتعديلاته وملحقاته وكافة الوثائق ذات العلاقة - التوقيع على اتفاقية المتابعة – التوقيع على اتفاقية المشورة - التوقيع أمام

القضاء



يحق التوكيل	كاتب العدل فيما يخص الرهن الصناعي الخاص برهن جميع ممتلكات الشركة - استلام القرض - التنازل عن القرض - طلب الإعفاء من القرض - تسديد القرض - التوقيع على اتفاقية الاعتماد المستندي)	
يمارسها منفرد	(التوقيع على الضمان الاعتراري)	
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد	(التوقيع على اتفاقية نقل الالتزامات وتعديل عقد القرض)	
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد	(التوقيع على اتفاقية ترتيب الديون عن الشركة والشركاء)	
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد	(إصدار وتعديل وإلغاء اعلان التنازل)	
يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	البيع والإفراغ للمشتري
	يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	الشراء وقبول الإفراغ ودفع الثمن
	يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	استلام الصكوك
	يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	التأجير
	يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	استلام الأجرة
	يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	توقيع عقود الأجرة
	يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	تجديد عقود الأجرة
	يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	إلغاء و فسخ عقود التأجير
	يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	الرهن
	يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	



فك الرهن	يحق التوكيل
التجئة والفرز	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تعديل الحدود والأطوال والمساحة وأرقام القطع والمخططات والصكوك وتوليدها وأسماء الأحياء	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
بيع	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
قبول الرهن	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تحديث الصكوك وإدخالها في النظام الشامل	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
بيع النصيب من	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
شراء	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
شراء النصيب من	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تأجير	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تعديل اسم المالك ورقم السجل المدني الحفيظة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
الهبة والإفراغ	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
قبول الهبة والإفراغ	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
التنازل عن النقص في المساحة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
دمج الصكوك	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
	يمارسها منفرد



قبول التنازل والإفراغ	يحق التوكيل
إستخراج مجموعة صكوك بدل مفقود وبياناتها كالتالي :	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إستخراج مجموعة صكوك بدل تالف وبياناتها كالتالي :	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
البيع والإفراغ للورثة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
التنازل عن النصيب من	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إثبات المبني	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج صك بدل تالف	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
وذلك للعقارات الواقعة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية أو صناعية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
الدخول في المساهمات العقارية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
شراء أسهم المساهمات العقارية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
بيع أسهم المساهمات العقارية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
التنازل عن الأرض المؤجرة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تحديث الصك وإدخاله في النظام الشامل	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج صك بدل مفقود	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل



بناء الأرض	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استئجار الأرض	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تغيير الكيان القانوني للشركة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تحويل الشركة من شركة توصية بسيطة إلى ذات مسؤولية محدودة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
قسمة الأسهم بين الورثة ونقلها إلى محافظهم	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل

ويعين مجلس الإدارة أمين سر يختاره من بين أعضائه أو من غيرهم ولرئيس مجلس الإدارة أن يفوض (بقرار مكتوب) بعض صلاحياته إلى غيره من أعضاء المجلس أو من الغير لمباشرة عمل أو أعمال معينة. ويحل نائب رئيس مجلس الإدارة محل رئيس مجلس الإدارة عند غيابه في الحالات التي يكون فيها لمجلس الإدارة نائب للرئيس.

المادة الرابعة وعشرون : مداولات المجلس

- 1 - تثبت مداولات مجلس الإدارة وقراراته في محاضر يعدها أمين السر ويوقعها رئيس الاجتماع وأعضاء مجلس الإدارة الحاضرون وأمين السر.
- 2 - تدون المحاضر في سجل خاص يوقعه رئيس مجلس الإدارة وأمين السر.
- 3 - يجوز استخدام وسائل التقنية الحديثة للتوقيع وإثبات المداولات والقرارات وتدوين المحاضر.

المادة الخامسة وعشرون : اجتماعات المجلس

1- يجتمع مجلس الإدارة أربع (4) مرات على الأقل في السنة بدعوة من رئيسه. ويجب على رئيس المجلس أو من يمثله دعوة المجلس إلى الاجتماع متى طلب إليه ذلك كتابةً أي عضو في المجلس لمناقشة موضوع أو أكثر. 2- يحدد مجلس الإدارة مكان عقد اجتماعاته، ويجوز عقدها باستخدام وسائل التقنية الحديثة.

المادة السادسة وعشرون : اجتماع المجلس وقراراته

1- لا يكون اجتماع المجلس صحيحاً إلا إذا حضره أربعة أعضاء بالأصالة على الأقل، ويجوز لعضو مجلس الإدارة أن ينوب عنه غيره من الأعضاء في حضور اجتماعات المجلس طبقاً للضوابط الآتية: أ) لا يجوز لعضو مجلس الإدارة أن ينوب عن أكثر من عضو واحد في حضور ذات الاجتماع. ب) أن تكون الإنابة ثابتة بالكتابة وبشأن اجتماع محدد. ت) لا يجوز للنائب التصويت على القرارات التي يحظر النظام على النائب التصويت بشأنها. 2- تصدر قرارات المجلس بأغلبية آراء الأعضاء الحاضرين أو الممثلين فيه، وإذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الجلسة. 3- لمجلس الإدارة أن يصدر قرارات في الأمور العاجلة بعرضها على جميع الأعضاء بالتمرير، ما لم يطلب أحد الأعضاء - كتابة - اجتماع المجلس للمداولة فيها. وتصدر تلك القرارات بموافقة أغلبية أصوات أعضاء المجلس. وتعرض هذه القرارات على المجلس في أول اجتماع تالي له لإثباتها في محضر ذلك الاجتماع. 4- يسري قرار المجلس من تاريخ صدوره ما لم ينص فيه بوقت آخر أو عند تحقق شروط معينة.

الباب الرابع : جمعيات المساهمين

المادة السابعة وعشرون : دعوة الجمعيات



- 1 - تنعقد الجمعيات العامة والخاصة بدعوة من مجلس الإدارة، وعلى مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة العادية للانعقاد خلال (ثلاثين) يوماً من تاريخ طلب مراجع الحسابات أو مساهم أو أكثر يمثلون (عشرة في المائة) من أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل، ويجوز لمراجع الحسابات دعوة الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد إذا لم يوجه للمجلس الدعوة خلال (ثلاثين) يوماً من تاريخ طلب مراجع الحسابات.
- 2 - يجب أن يبين الطلب المشار إليه في الفقرة (1) من هذه المادة المسائل المطلوب أن يصوت عليها المساهمون.
- 3 - يكون توجيه الدعوة لانعقاد الجمعية قبل الميعاد المحدد له (بواحد وعشرين) يوماً على الأقل وفقاً لأحكام النظام، مع مراعاة الآتي:
 - أ - إبلاغ المساهمين بخطابات مسجلة على عناوينهم الواردة في سجل المساهمين، أو الإعلان عن الدعوة من خلال وسائل التقنية الحديثة.
 - ب - إرسال صورة من الدعوة وجدول الأعمال إلى السجل التجاري، وكذلك صورة إلى هيئة السوق المالية إذا كانت الشركة مدرجة في السوق المالية في تاريخ إعلان الدعوة.
 - 4 - يجب أن تتضمن الدعوة إلى اجتماع الجمعية على الأقل، ما يأتي:
 - أ - بيان صاحب الحق في حضور اجتماع الجمعية وحقه في إنابة من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة، وبيان حق المساهم في مناقشة الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الجمعية وتوجيه الأسئلة وكيفية ممارسة حق التصويت.
 - ب - مكان عقد الاجتماع وتاريخه وموعده.
 - ج - نوع الجمعية سواء كانت جمعية عامة أو خاصة
 - د - جدول أعمال الاجتماع متضمناً البنود المطلوب تصويت المساهمين عليها.

المادة الثامنة وعشرون : نصاب اجتماع الجمعية العامة العادية

- 1 - لا يكون انعقاد اجتماع الجمعية العامة العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون ربع أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل
- 2 - إذا لم يتوافر النصاب اللازم لعقد اجتماع الجمعية العامة العادية وفق الفقرة (1) من هذه المادة، توجه الدعوة إلى اجتماع ثانٍ يعقد بالأوضاع ذاتها المنصوص عليها في المادة (الحادية والتسعين) من نظام الشركات خلال (الثلاثين) يوماً التالية للتاريخ المحدد لانعقاد الاجتماع السابق. ومع ذلك، يجوز عقد الاجتماع الثاني بعد ساعة من انتهاء المدة المحددة لانعقاد الاجتماع الأول، بشرط أن تتضمن الدعوة إلى عقد الاجتماع الأول ما يفيد إمكانية عقد ذلك الاجتماع. وفي جميع الأحوال، يكون الاجتماع الثاني صحيحاً أيّاً كان عدد الأسهم التي لها حقوق تصويت الممثلة فيه.

المادة التاسعة وعشرون : نصاب اجتماع الجمعية العامة غير العادية

- 1 - لا يكون اجتماع الجمعية العامة غير العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون نصف أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل
- 2 - إذا لم يتوافر النصاب اللازم لعقد اجتماع الجمعية العامة غير العادية وفق الفقرة (1) من هذه المادة، توجه الدعوة إلى اجتماع ثانٍ يعقد بالأوضاع ذاتها المنصوص عليها في المادة (الحادية والتسعين) من نظام الشركات. ومع ذلك يجوز عقد الاجتماع الثاني بعد ساعة من انتهاء المدة المحددة لعقد الاجتماع الأول، بشرط أن تتضمن الدعوة إلى عقد الاجتماع الأول ما يفيد إمكانية عقد ذلك الاجتماع. وفي جميع الأحوال، يكون الاجتماع الثاني صحيحاً إذا حضره عدد من المساهمين يمثل (ربع) أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل.
- 3 - إذا لم يتوافر النصاب اللازم لعقد الاجتماع الثاني، وجهت دعوة إلى اجتماع ثالث يعقد بالأوضاع ذاتها المنصوص عليها في المادة (الحادية والتسعين) من نظام الشركات، ويكون الاجتماع الثالث صحيحاً أيّاً كان عدد الأسهم التي لها حقوق تصويت الممثلة فيه.

المادة الثلاثون : التصويت في الجمعيات

- 1 - يكون انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بالتصويت التراكمي. ولا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة الاشتراك في التصويت على قرارات الجمعية التي تتعلق بالأعمال والعقود، التي لهم فيها مصلحة مباشرة أو غير مباشرة أو التي تنطوي على تعارض مصالح.



المادة الحادية وثلاثون : قرارات الجمعيات

- 1 - تصدر قرارات الجمعية العامة العادية بموافقة أغلبية حقوق التصويت للمثلة في الاجتماع.
- 2 - تصدر قرارات الجمعية العامة غير العادية بموافقة (ثلاثي) حقوق التصويت للمثلة في الاجتماع، إلا إذا كان القرار متعلقاً بزيادة رأس المال، أو تخفيضه، أو بإطالة مدة الشركة أو بحلها قبل انقضاء المدة المحددة في نظامها الأساس أو باندماجها مع شركة أخرى أو تقسيمها إلى شركتين أو أكثر، فلا يكون صحيحاً إلا إذا صدر بموافقة (ثلاثة أرباع) حقوق التصويت للمثلة في الاجتماع.

المادة الثانية وثلاثون : المناقشة في الجمعيات

- 1 - لكل مساهم حق مناقشة الموضوعات المدرجة في جدول أعمال الجمعية العامة وتوجيه الأسئلة في شأنها إلى أعضاء مجلس الإدارة ومراجع الحسابات. ويجب على مجلس الإدارة أو مراجع الحسابات عن أسئلة المساهمين بالقدر الذي لا يعرض مصلحة الشركة للضرر. فإذا رأى أحد المساهمين أن الرد على سؤاله غير كافٍ، احتكم إلى الجمعية العامة، وكان قرارها في هذا الشأن نافذاً.

المادة الثالثة وثلاثون : إعداد محاضر الجمعيات

- 1 - يحرر باجتماع الجمعية محضر يتضمن عدد المساهمين الحاضرين بالأصالة أو النيابة، وعدد الأسهم التي في حيازتهم بالأصالة أو النيابة، وعدد الأصوات المقررة لها، والقرارات التي اتخذت، وعدد الأصوات التي وافقت عليها أو عارضتها، وخلاصة وافية للمناقشات التي دارت في الاجتماع. وتدون المحاضر بصفة منتظمة عقب كل اجتماع في سجل خاص يوقعه رئيس الجمعية وأمين سرها وجامعو الأصوات.

المادة الرابعة وثلاثون : حضور الجمعيات

- 1- يرأس اجتماع الجمعية العامة للمساهمين رئيس مجلس الإدارة أو نائبه عند غيابه، أو من ينتدبه مجلس الإدارة من بين أعضائه عند غيابهما، وفي حال تعذر ذلك يرأس الجمعية العامة من ينتدبه المساهمون من بين أعضاء المجلس أو من غيرهم عن طريق التصويت. 2- لكل مساهم حق حضور اجتماع الجمعية العامة، وله في ذلك أن يوكل عنه شخصاً آخر من غير أعضاء مجلس الإدارة. 3- يجوز عقد اجتماع الجمعية العامة واشتراك المساهم في المداولات والتصويت على القرارات بوساطة وسائل التقنية الحديثة.

الباب الخامس : مراجع الحسابات

المادة الخامسة وثلاثون : تعيين مراجع الحسابات

- 1- يكون للشركة مراجع حسابات (أو أكثر) من بين المراجعين المرخص لهم في المملكة يعينه ويحدد أتعابه ومدة عمله ونطاقه الجمعية العامة، ويجوز إعادة تعيينه. بشرط ألا تتجاوز مدة تعيينه المدة وفقاً للأحكام المقررة نظاماً. 2- يجوز بموجب قرار تتخذه الجمعية العامة عزل مراجع الحسابات، ويجب على رئيس مجلس الإدارة إبلاغ الجهة المختصة بقرار العزل وأسبابه، وذلك خلال مدة لا تتجاوز خمسة (5) أيام من تاريخ صدور القرار. 3- لمراجع الحسابات أن يعتزل مهمته بموجب إبلاغ مكتوب يقدمه إلى الشركة، وتنتهي مهمته من تاريخ تقديمه أو في تاريخ لاحق يحدده في الإبلاغ، وذلك دون إخلال بحق الشركة في التعويض عن الضرر الذي يلحق بها إذا كان له مقتضى. ويلتزم مراجع الحسابات المعتزل بأن يقدم إلى الشركة والجهة المختصة - عند تقديم الإبلاغ - بياناً بأسباب اعتزاله، ويجب على مجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة إلى الانعقاد للنظر في أسباب الاعتزال وتعيين مراجع حسابات آخر وتحديد أتعابه ومدة عمله ونطاقه.

المادة السادسة وثلاثون : صلاحيات مراجع الحسابات

- لمراجع الحسابات - في أي وقت - الاطلاع على وثائق الشركة وسجلاتها المحاسبية والمستندات المؤيدة لها، وله طلب البيانات والإيضاحات التي يرى ضرورة الحصول عليها للتحقق من أصول الشركة والتزاماتها وغير ذلك مما يدخل في نطاق عمله. وعلى مجلس الإدارة تمكينه من أداء واجبه، وإذا صادف مراجع الحسابات صعوبة في هذا الشأن أثبت ذلك في تقرير يقدم إلى مجلس الإدارة. فإذا لم ييسر مجلس الإدارة عمل مراجع الحسابات، وجب عليه أن يطلب منهم دعوة الجمعية العامة إلى الانعقاد للنظر في الأمر. ويجوز لمراجع الحسابات توجيه هذه الدعوة إذا لم يوجهها مجلس الإدارة خلال (ثلاثين) يوماً من تاريخ طلب مراجع الحسابات.



الباب السادس : مالية الشركة وتوزيع الأرباح

المادة السابعة وثلاثون :

تكون السنة المالية للشركة اثني عشر شهراً ميلادياً تبدأ من يوم 01 من شهر يناير وتنتهي بنهاية يوم 31 من شهر ديسمبر.

2. تعد ميزانية مستقلة عن الفترة الانتقالية الناتجة عن تعديل السنة المالية.

المادة الثامنة وثلاثون : الوثائق المالية

- 1 - يجب على مجلس الإدارة في نهاية كل سنة مالية للشركة أن يعدّ القوائم المالية للشركة وتقريراً عن نشاطها ومركزها المالي عن السنة المالية المنقضية، ويضمّن هذا التقرير الطريقة المقترحة لتوزيع الأرباح. ويضع المجلس هذه الوثائق تحت تصرف مراجع الحسابات إن وجد، قبل الموعد المحدد لاتخاذ الجمعية العامة العادية السنوية (خمسة وأربعين) يوماً على الأقل.
- 2 - يجب أن يوقع رئيس مجلس إدارة الشركة ورئيسها التنفيذي، ومديرها المالي إن وجد، الوثائق المشار إليها في الفقرة (1) من هذه المادة، وتودع نسخ منها في مركز الشركة الرئيس تحت تصرف المساهمين.
- 3 - على رئيس مجلس الإدارة أن يزود المساهمين بالقوائم المالية للشركة وتقرير مجلس الإدارة، بعد توقيعها، وتقرير مراجع الحسابات إن وجد، ما لم تنشر في أي من وسائل التقنية الحديثة، وذلك قبل الموعد المحدد لاتخاذ الجمعية العامة العادية السنوية (بواحد وعشرين) يوماً على الأقل، وعليه أيضاً إيداع هذه الوثائق وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية لنظام الشركات.

المادة التاسعة وثلاثون : استحقاق الأرباح

- 1 - يستحق المساهم حصته في الأرباح وفقاً لقرار الجمعية العامة الصادر في هذا الشأن، وبين القرار تاريخ الاستحقاق وتاريخ التوزيع. وتكون أحقية الأرباح للمالك الأسهم المسجلين في سجلات المساهمين في نهاية اليوم المحدد للاستحقاق. ويجب على مجلس الإدارة أن ينفذ قرار الجمعية العامة في شأن توزيع الأرباح على المساهمين.

المادة الأربعون : خسائر الشركة

إذا بلغت خسائر الشركة نصف (1/2) رأس المال المصدر، وجب على مجلس الإدارة الإفصاح عن ذلك وعما توصل إليه من توصيات بشأن تلك الخسائر خلال ستين (60) يوماً من تاريخ علمه ببلوغها هذا المقدار، ودعوة الجمعية العامة غير العادية إلى الاجتماع خلال مائة وثمانين (180) يوماً من تاريخ العلم بذلك للنظر في استمرار الشركة مع اتخاذ أي من الإجراءات اللازمة لمعالجة تلك الخسائر، أو حلها.

المادة الحادية وأربعون : توزيع الأرباح

- 1- للجمعية العامة العادية عند تحديد نصيب الأسهم في صافي الأرباح أن تقرر تكوين احتياطات، وذلك بالقدر الذي يحقق مصلحة الشركة أو يكفل توزيع أرباح ثابتة قدر الإمكان على المساهمين. وللجمعية المذكورة كذلك أن تقتطع من صافي الأرباح مبالغ لتحقيق أغراض اجتماعية لعاملي الشركة. 2- تحدد الجمعية العامة النسبة التي يجب توزيعها على المساهمين من الأرباح الصافية بعد خصم الاحتياطات إن وجدت. 3- يجوز لمجلس الإدارة إعلان وتوزيع أرباح مرحلية على المساهمين، وذلك وفقاً للأنظمة واللوائح ذات العلاقة.

المادة الثانية وأربعون : توزيع الأرباح للأسهم الممتازة

إذا قررت الشركة إصدار أسهم ممتازة وقررت حق الحصول على نسبة ثابتة سنوية من الأرباح السنوية للشركة، أو الحصول على نسبة أكثر من أصحاب الأسهم العادية في الأرباح الصافية، وكان لدى الشركة أرباح سنوية كافية للوفاء بالنسبة المقررة ولم توزع تلك النسبة لملك الأسهم الممتازة أو الأسهم القابلة للاسترداد لمدة ثلاث سنوات متتالية، جاز للجمعية الخاصة لأصحاب هذه الفئة من الأسهم الممتازة أو الأسهم القابلة للاسترداد، المنعقدة وفقاً لأحكام المادة التاسعة والثمانين من نظام الشركات، أن تقرر حضورهم اجتماعات الجمعية العامة للشركة والمشاركة في التصويت على أن يكون لكل سهم ممتاز صوت واحد، وذلك إلى أن تتمكن الشركة من دفع الأرباح المخصصة لأصحاب هذه الأسهم عن السنوات السابقة.



الباب السابع : انقضاء الشركة وتصفيته

المادة الثالثة وأربعون : انقضاء الشركة

1 - تنقضي الشركة بأحد أسباب الانقضاء الواردة في المادة (الثالثة والأربعون بعد المائتين) من نظام الشركات وبانقضائها تدخل في دور التصفية وفقاً لأحكام الباب الثاني عشر من نظام الشركات، وإذا انقضت الشركة وكانت أصولها لا تكفي لسداد ديونها أو كانت متعثرة وفقاً لنظام الإفلاس، وجب عليها التقدم إلى الجهة القضائية المختصة لافتتاح أي من إجراءات التصفية بموجب نظام الإفلاس.

المادة الرابعة وأربعون : دعوى المسؤولية

1- للشركة أن ترفع دعوى المسؤولية على أعضاء مجلس الإدارة بسبب مخالفة أحكام نظام الشركات أو هذا النظام، أو بسبب ما يصدر منهم من أخطاء أو إهمال أو تقصير في أداء أعمالهم، وينشأ عنها أضرار على الشركة، وتقرر الجمعية العامة أو رفع هذه الدعوى وتعيين من ينوب عن الشركة في مباشرتها. وإذا كانت الشركة في دور التصفية تولى المصفي رفع الدعوى. وفي حال افتتاح أي من إجراءات التصفية تجاه الشركة وفقاً لنظام الإفلاس، يكون رفع هذه الدعوى ممن يمثلها نظاماً. 2- يجوز لمساهم أو أكثر يمثلون خمسة في المائة (5%) من رأس مال الشركة رفع دعوى المسؤولية المقرر للشركة في حال عدم قيام الشركة برفعها، مع مراعاة أن يكون الهدف الأساس من رفع الدعوى تحقيق مصالح الشركة، وأن تكون الدعوى قائمة على أساس صحيح، وأن يكون المدعي حسن النية، ومساهماً في الشركة وقت رفع الدعوى. 3- يشترط لرفع الدعوى المشار إليها في الفقرة (2) من هذه المادة؛ إبلاغ أعضاء مجلس إدارة الشركة بالعزم على رفع الدعوى قبل أربعة عشر (14) يوماً على الأقل من تاريخ رفعها. 4- للمساهم رفع دعواه الشخصية على أعضاء مجلس الإدارة إذا كان من شأن الخطأ الذي صدر منهم إلحاق ضرر خاص به.

الباب الثامن : الأحكام الختامية

المادة الخامسة وأربعون : الأحكام الختامية

- 1 - تخضع الشركة للأنظمة السارية في المملكة العربية السعودية.
- 2 - أي نص يخالف أحكام نظام الشركات في هذا النظام الأساس لا يعتد به ويطبق بحقه ما ورد من نصوص في نظام الشركات وكل ما لم يرد به نص في هذا النظام الأساس يطبق بشأنه نظام الشركات ولائحته التنفيذية.
- 3 - يقر للمؤسسون بصحة البيانات والأحكام المدرجة في هذا النظام واتفاقها مع أحكام نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي (م/132) بتاريخ 1443/12/1هـ ولوائحه التنفيذية، واستيفاءها لجميع المتطلبات والتعليمات التي تصدرها وزارة التجارة وفقاً لأحكام النظام، ويتحمل المؤسسون المسؤولية وجميع التبعات النظامية والمالية التي قد تنشأ عن ذلك، كما أن المؤسسين على علم بحق الوزارة في اتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة في حال وجود أي مخالفة أو تعارض في الأحكام الواردة في النظام الأساس.

المادة السادسة وأربعون : النشر

- 1 - يودع هذا النظام وينشر طبقاً لأحكام نظام الشركات ولائحته التنفيذية.

تم تدقيق النظام الأساس من قبل المؤسسين واعتماده من قبل معتمد الوزارة و تم نشر نظام الأساس عبر صحيفة أعمال وبالامكان التحقق من صحة النظام الأساس عبر الرابط التالي : <https://emagazine.aamaly.sa>

والله ولي التوفيق،،

تم اصدار نسخة النظام بناء على قرارا الجمعية العامة غير العادية / قرار مالك رأس المال بتاريخ 19/12/1446

نظام الأساس، لا يتطلب وجود الختم الرسمي لوزارة التجارة



ملحق نظام الأساس

1 - تعديل (اسم الشركة)

قبل التعديل: شركة الأندية للرياضة شركة مساهمة سعودية مقفلة

بعد التعديل: شركة الأندية للرياضة شركة مساهمة سعودية مقفلة

2 - تعديل (أغراض الشركة)

قبل التعديل:

الباب	الفئة
التشييد	تشبيد المباني
التشييد	أعمال التشييد المتعلقة بمشاريع الهندسة المدنية الأخرى
التشييد	الهدم
التشييد	تحضير الموقع
التشييد	اكمال المباني وتشطيبها
التشييد	أنشطة التشييد المتخصصة الأخرى
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع المركبات ذات المحركات
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع وصيانة وإصلاح الدراجات النارية وقطع غيارها وملحقاتها
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	البيع بالجملة نظير رسم أو على أساس عقد
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع المنسوجات والملبوسات والأحذية بالجملة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع السلع المنزلية الأخرى بالجملة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع الآلات والمعدات الأخرى بالجملة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	أنواع البيع الأخرى بالتجزئة في المتاجر غير المتخصصة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع الأدوات الرياضية بالتجزئة في المتاجر المتخصصة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع الملابس والأحذية والاصناف الجلدية بالتجزئة في المتاجر المتخصصة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع المنتجات الصيدلانية والطبية ومستحضرات التجميل وأدوات الزينة بالتجزئة في متاجر متخصصة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع البضائع الجديدة الأخرى بالتجزئة في متاجر متخصصة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع المنسوجات والملبوسات والأحذية بالتجزئة في الأكشاك والأسواق
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	أنواع البيع بالتجزئة الأخرى خارج المتاجر و الأكشاك و الأسواق
النقل والتخزين	التخزين
النقل والتخزين	أنشطة دعم النقل الأخرى
الأنشطة العقارية	الأنشطة العقارية في الممتلكات المملوكة أو المؤجرة



الأنشطة العقارية	الأنشطة العقارية على أساس رسوم أو عقود
الخدمات الإدارية وخدمات الدعم	تأجير السلع الترفيهية والرياضية
الخدمات الإدارية وخدمات الدعم	تأجير الآلات والمعدات الأخرى والسلع الحقيقية
الخدمات الإدارية وخدمات الدعم	أنشطة الأمن الخاصة
الخدمات الإدارية وخدمات الدعم	أنشطة متكاملة لدعم المرافق
الخدمات الإدارية وخدمات الدعم	التنظيف العام للمباني
التعليم	التعليم في مجال الرياضة والترفيه
أنشطة صحة الإنسان والعمل الاجتماعي	الصحة البشرية الأخرى
الفنون والترفيه والتسليّة	الأنشطة الإبداعية والفنون وأنشطة الترفيه
الفنون والترفيه والتسليّة	أنشطة النوادي الرياضية
الفنون والترفيه والتسليّة	الأنشطة الرياضية الأخرى
الفنون والترفيه والتسليّة	أنشطة مدن التسلية ومدن الألعاب
الفنون والترفيه والتسليّة	أنشطة التسلية والترفيه الأخرى غير المصنفة في موضع آخر
أنشطة الخدمات الأخرى	إصلاح السلع الشخصية والملبوسات الأخرى
أنشطة الخدمات الأخرى	غسيل المنسوجات ومنتجات الفراش وتنظيفها الجاف
أنشطة الخدمات الأخرى	تصنيف الشعر وأنواع التجميل الأخرى
أنشطة الخدمات الأخرى	أنشطة الخدمات الشخصية الأخرى غير المصنفة في موضع آخر

بعد التعديل:

الباب	الفئة
الصناعات التحويلية	صنع منسوجات أخرى غير مصنفة في موضع آخر
الصناعات التحويلية	صنع رقائق من قشرة الخشب والألواح المصنوعة من الخشب
الصناعات التحويلية	صنع منتجات ومشغولات التجارة اللازمة لعمال البناء
الصناعات التحويلية	صنع الزجاج والمنتجات الزجاجية
الصناعات التحويلية	سبك الحديد والصلب
الصناعات التحويلية	صنع المنتجات المعدنية الإنشائية
الصناعات التحويلية	صنع أدوات القطع والعدد اليدوية والأدوات المعدنية العامة
الصناعات التحويلية	صنع الأثاث
الصناعات التحويلية	صنع أدوات الرياضة
التشييد	تشبيد المباني
التشييد	أعمال التشبيد المتعلقة بمشاريع الهندسة المدنية الأخرى
التشييد	الهدم
التشييد	تحضير الموقع



التشييد	اكمال المباني وتشطيبها
التشييد	أنشطة التشييد المتخصصة الأخرى
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع المركبات ذات المحركات
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع وصيانة وإصلاح الدراجات النارية وقطع غيارها وملحقاتها
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	البيع بالجملة نظير رسم أو على أساس عقد
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع المنسوجات والملبوسات والأحذية بالجملة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع السلع المنزلية الأخرى بالجملة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع الآلات والمعدات الأخرى بالجملة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	أنواع البيع الأخرى بالتجزئة في المتاجر غير المتخصصة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع الأدوات الرياضية بالتجزئة في المتاجر المتخصصة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع للمبوسات والأحذية والاصناف الجلدية بالتجزئة في المتاجر المتخصصة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع المنتجات الصيدلانية والطبية ومستحضرات التجميل وأدوات الزينة بالتجزئة في متاجر متخصصة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع البضائع الجديدة الأخرى بالتجزئة في متاجر متخصصة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع المنسوجات والملبوسات والأحذية بالتجزئة في الأكشاك والأسواق
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	أنواع البيع بالتجزئة الأخرى خارج المتاجر و الأكشاك و الأسواق
النقل والتخزين	التخزين
النقل والتخزين	أنشطة دعم النقل الأخرى
الأنشطة العقارية	الأنشطة العقارية في الممتلكات المملوكة أو المؤجرة
الأنشطة العقارية	الأنشطة العقارية على أساس رسوم أو عقود
الخدمات الإدارية وخدمات الدعم	تأجير السلع الترفيهية والرياضية
الخدمات الإدارية وخدمات الدعم	تأجير الآلات والمعدات الأخرى والسلع الحقيقية
الخدمات الإدارية وخدمات الدعم	أنشطة الأمن الخاصة
الخدمات الإدارية وخدمات الدعم	أنشطة متكاملة لدعم المرافق
الخدمات الإدارية وخدمات الدعم	التنظيف العام للمباني
التعليم	التعليم في مجال الرياضة والترفيه
أنشطة صحة الانسان والعمل الاجتماعي	الصحة البشرية الأخرى
الفنون والترفيه والتسلية	الأنشطة الإبداعية والفنون وأنشطة الترفيه
الفنون والترفيه والتسلية	أنشطة النوادي الرياضية
الفنون والترفيه والتسلية	الأنشطة الرياضية الأخرى
الفنون والترفيه والتسلية	أنشطة مدن التسلية ومدن الألعاب
الفنون والترفيه والتسلية	أنشطة التسلية والترفيه الأخرى غير المصنفة في موضع آخر
أنشطة الخدمات الأخرى	إصلاح السلع الشخصية والمنزلية الأخرى



أنشطة الخدمات الأخرى	غسيل المنسوجات ومنتجات الفراش وتنظيفها الجاف
أنشطة الخدمات الأخرى	تصفيف الشعر وأنواع التجميل الأخرى
أنشطة الخدمات الأخرى	أنشطة الخدمات الشخصية الأخرى غير المصنفة في موضع آخر

3 - تعديل (الديرين)

الاسم	الجنسية	المنصب	الاجراء
ابراهيم عبدالله راشد الحديثي	السعودية	نائب رئيس مجلس إدارة	حذف
تركي ابن عبدالله ابن عبدالرحمن الفوزان	السعودية	عضو مجلس إدارة	حذف
عبدالله سعد محمد الدريس	السعودية	نائب رئيس مجلس إدارة	تعديل
رائد عبد العزيز عبد الله العمري	السعودية	عضو مجلس إدارة	أضافه
ياسر علي ابراهيم الحديثي	السعودية	عضو مجلس إدارة	أضافه
صقر احمد حماد البلوي	السعودية	عضو مجلس إدارة	تعديل
عمار عبدالواحد فالح الخضير	السعودية	رئيس مجلس إدارة	تعديل
فادي فاروق عرييد	لبنان	عضو مجلس إدارة	تعديل
وائل رياض المرعي	لبنان	رئيس تنفيذي	تعديل

تم التعديل على المدراء :

قبل التعديل:

الاسم	الجنسية	المنصب
عبدالله سعد محمد الدريس	السعودية	عضو مجلس إدارة

بعد التعديل:

الاسم	الجنسية	المنصب
عبدالله سعد محمد الدريس	السعودية	نائب رئيس مجلس إدارة

قبل التعديل:

الاسم	الجنسية	المنصب
صقر احمد حماد البلوي	السعودية	عضو مجلس إدارة

بعد التعديل:

الاسم	الجنسية	المنصب
صقر احمد حماد البلوي	السعودية	عضو مجلس إدارة

قبل التعديل:

الاسم	الجنسية	المنصب



رقم الطلب 722072

رقم النسخة الإلكترونية 3

المركز الرئيسي الرياض

عمار عبدالواحد فالح الخضير	السعودية	رئيس مجلس إدارة
----------------------------	----------	-----------------

بعد التعديل:

الاسم	الجنسية	المنصب
عمار عبدالواحد فالح الخضير	السعودية	رئيس مجلس إدارة

قبل التعديل:

الاسم	الجنسية	المنصب
فادي فاروق عرييد	لبنان	عضو مجلس إدارة

بعد التعديل:

الاسم	الجنسية	المنصب
فادي فاروق عرييد	لبنان	عضو مجلس إدارة

قبل التعديل:

الاسم	الجنسية	المنصب
وائل رياض المرعي	لبنان	رئيس تنفيذي

بعد التعديل:

الاسم	الجنسية	المنصب
وائل رياض المرعي	لبنان	رئيس تنفيذي

4 - تعديل (البند النصية)

تم التعديل على البنود النصية

والله ولي التوفيق،،



قرار المؤسسين بانتخاب الإدارة

شركة الأندية للرياضة شركة مساهمة سعودية مقفلة مساهمة

بناءً على قرار الجمعية العامة لشركة الأندية للرياضة شركة مساهمة سعودية مقفلة مساهمة بمدينة الرياض وحيث قررت الجمعية العامة تعيين مجلس إدارة وفق ما نصت عليه (مادة الإدارة الخاصة بالشركة بتعيين مجلس إدارة بعقد مستقل) فقد قررت الجمعية العامة تعيين كلا من مجلس إدارة مكون من (لا يقل عن 3) وهم:

الاسم	الجنسية	المنصب
فادي فاروق عرييد	لبنان	عضو مجلس إدارة
صقر احمد حماد البلوي	السعودية	عضو مجلس إدارة
واقف رياض المرعي	لبنان	رئيس تنفيذي
عبدالله سعد محمد الدريس	السعودية	نائب رئيس مجلس إدارة
عمار عبدالواحد فالح الخضير	السعودية	رئيس مجلس إدارة
رائد عبد العزيز عبد الله العماري	السعودية	عضو مجلس إدارة
ياسر علي ابراهيم الحديثي	السعودية	عضو مجلس إدارة

ولهم في سبيل ذلك كافة الصلاحيات في نظام الاساس.

والله ولي التوفيق،،